

• عَنْ حَقِّنَا لِسِرِّ الْجَوْعِ يَقْبَلُ
 • بَلُّ حَقِّ زَيْبٍ فَالْجَوْعُ أَفْضَلُ
 • وَمَنْ بِمَجْهُولٍ أَقْرَبَ قَبْلًا
 • بَيَانُهُ بِكُلِّ مَا تَهْوَى

باب العارية

• يَصِحُّ أَنْ وَقَّتَهَا أَوْ أَطْلَقَهَا
 • فِي عَيْنِ انْتِفَاعِهَا مَعَ الْبَقَا
 • تَضَمُّنًا وَمَوْنَ الرَّدِّ وَفِي
 • سَوْءٍ بِقِيَمَةِ لِيَوْمِ التَّلْفِ
 • وَالنَّسْلِ وَالذَّرِّ بِلَا ضَمَانٍ
 • وَالْمُسْتَعِيرُ لَمْ يَعْرِ لِثَانِي

• وَلَمْ يَبِيعْ مِنْ نَفْسِهِ وَلَا ابْنِ
 • طِفْلٍ وَمَحْنُونٍ وَلَوْ بِإِذْنِ
 • وَهُوَ أَمِينٌ وَتَبَفْرِيطِ ضَمْنٍ
 • يَعْرِضُ بِالْعَزْلِ بِأَعْمَاءٍ وَحِينَ
 • وَبَاعَ بِالتَّاجِيلِ أَوْ بَخْبَنِ
 • وَغَيْرِ نَقْدِ بِلَدِّ بِالْإِذْنِ

باب الأقرار

• وَإِنَّمَا يَصِحُّ مَنْ مَكَلَّفَ
 • طَوْعًا وَلَوْ مَعَ مَرَضٍ مَخَوْفٍ
 • وَالرَّشْدُ إِذَا قَرَّرَهُ بِالْمَالِ
 • وَصَحَّ الْأَسْتِثْنَاءُ بِاتِّصَالِ

عَنْ حَقِّنَا